حماية جيل القادم من عالم الانترنت

م.م روشن سردار محمد علي

رئاسة جامعة كركوك – مركز حوار الأديان والسلم المجتمعي، العراق

Email: roshnsardar@gmail.com

الكلمات المفتاحية: حماية , جيل , القانون , عالم الانترنت , جريمة

كيفية اقتباس البحث

علي , روشن سردار محمد , حماية جيل القادم من عالم الانترنت, مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، آيار ٢٠٢٦, المجلد:١٦ ,العدد:٥ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نَسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مفهرسة في Indexed
IASJ

مسجلة في Registered
ROAD

Protecting the next generation of the online word

Roshn Sardar Mohammed Ali

Presidency of Kirkuk University – Center for Interfaith Dialogue and Community Peace, Iraq

Email: roshnsardar@gmail.com

Keywords : Protection, generation, law, internet world, crime

How To Cite This Article

Ali , Roshn Sardar Mohammed , Protecting the next generation of the online word ,Journal Of Babylon Center For Humanities Studies, May 2026,Volume:16,Issue 5.

This is an open access article under the CC BY-NC-ND license (http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.

Abstract

Children sometimes put themselves in dangerous situations online, lacking the awareness to understand what is appropriate and inappropriate. In the midst of exploring various websites that seem interesting and appealing, a child might forget to share their personal information or identity with strangers, which can lead to serious consequences. Children are known for their impulsiveness, often acting without regard for parental advice or rules, which can lead to various problems and expose them to risks and abuse. Therefore, we urgently need laws to protect children's online privacy from such violations. General laws are insufficient; specific and precise legislation is necessary to safeguard their rights.

The current research aims to understand online privacy and its protection against blackmail, discover the risks associated with unsafe internet use, and determine the extent to which parents fulfill their role in promoting children's online safety. It also seeks to understand cybersecurity and monitor children's online activity. The research concluded that protecting children online positively impacts their health, behavior, and morals. It also found that many laws define the age of protection as eighteen, due to international agreements that define childhood at this age. Furthermore, all countries strive to protect children from all forms of online abuse or exploitation, including on social media and other online platforms.

The research recommends strengthening awareness campaigns among community members about the risks and consequences of cybercrimes targeting children. This requires a preventative role from all media outlets, educational institutions, and religious organizations.

الملخص

يضع الطفل نفسه أحيانا في مواقف خطيرة على الإنترنت، وذلك بعكس الوعي الكافي الذي يساعده في فهم ما هو مناسب وما هو غير مناسب. في خضم انغماسه في المواقع الإلكترونية المتنوعة التي تبدو له مشوقة وجذابة، قد ينسى الطفل أحيانا أن يقدم معلوماته الشخصية أو هويته لأشخاص غير معلومين، مما قد يؤدي إلى نتائج خطيرة. من المعروف أن الأطفال يتحلون بعفوية كبيرة تجعلهم يتصرفون دون النظر إلى النصائح أو القواعد التي يضعها لهم الأهل، مما يؤدي بهم إلى الوقوع في مشاكل متعددة وكذلك تعرضهم لمخاطر وانتهاكات. لذلك، نحن بحاجة ماسة إلى وجود قوانين تحمي خصوصية الأطفال على الإنترنت من هذه الانتهاكات، فالقوانين العامة لا تكفي، بل يجب وجود تشريعات خاصة دقيقة لحمايتهم.

هدف البحث الحالي إلى فهم الخصوصيات عبر الإنترنت ومدى حمايتها من الابتزاز، واكتشاف المخاطر المرتبطة بالاستخدام غير الآمن للإنترنت، وتحديد مدى متابعة الأهل لدورهم في تعزيز أمان الأطفال على الإنترنت، بالإضافة إلى التعرف على الأمن السيبراني ومتابعة الأطفال حول عالم الإنترنت، وتوصل البحث إلى أن حماية الأطفال من الإنترنت تؤثر بشكل إيجابي على صحتهم وسلوكهم وأخلاقهم، وأنه في الكثير من القوانين، السن المحددة للحماية هي ثمانية عشر

عامًا، وهذا بسبب الاتفاقيات الدولية التي حددت الطفولة بهذا العمر، كما أن جميع الدول تسعى إلى حماية الأطفال من أي أنواع الاعتداء أو الاستغلال عبر الإنترنت، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي وأي منصات إلكترونية أخرى.

وأوصى البحث بضرورة تعزيز حملات التوعية بين أفراد المجتمع حول المخاطر والنتائج الناتجة عن جرائم الإنترنت التي تستهدف الأطفال، وذلك من خلال الدور الوقائي الذي يتوجب على جميع وسائل الإعلام والهيئات التعليمية والدينية القيام به.

المقدمة

من دون شك، ساهم التقدم السريع في مجال الكمبيوتر واستخداماته المتنوعة في فتح العديد من الأبواب. فقد سهل هذا التطور عمليات البحث عن المعلومات، والتواصل، والتجارة، وتبادل البيانات، بالإضافة إلى تسهيل عدة امور. ولم يقتصر الأمر على ذلك، بل أُستخدم أيضًا في البحث العلمي، وعلاقات التواصل بين المعاهد العلمية والمراكز الطبية والصناعية، فضلاً عن التطبيقات التعليمية والتربوية المتنوعة عبر شبكة الإنترنت. ولا يمكن إنكار أن الإنترنت، مثل أي اختراع آخر، يحمل في طياته بعض الجوانب السلبية، وأحد أبرز هذه السلبيات هو إدمان الإنترنت والانجراف نحو أعماق هذا العالم الواسع. إن الإنترنت يمثل فضاءً شاسعًا يشبه الفضاء الكوني من ناحية اتساعه، حيث يتواجد فيه ما يشبه الثقوب السوداء التي تجذب من يقترب منها، فالجاذبية التي تحملها قد تكون مدمرة .مع بداية عصر المعلومات، تبدلت أفكار التفوق في المجتمعات؛ فإذا كان التفوق الحربي يشكل محور اهتمامات المجتمعات حتى منتصف القرن العشرين، فقد صار التفوق المعلوماتي اليوم جزءًا أساسيًا من استراتيجيات الدول المتقدمة. منذ أن تم اكتشاف الكمبيوتر في النصف الثاني من القرن العشرين، اعتُبر هذا الحدث بالغ الأهمية في العالم المعاصر، نظرًا لتأثيراته الواضحة على حياتنا وأنشطتنا اليومية. ولكن يصبح الأمر خطرًا للغاية عندما يتحول هذا الاكتشاف إلى مجرد وسيلة للترفيه، أو عندما يصبح هو المعلم والموجه وحتى رائد بعض القيم السلبية والمعوجة .توجد مخاوف حقيقية بشأن الآثار السلبية التي يمكن أن تنتج عن سوء استخدام الإنترنت، سواء على الصعيد الجسدي، النفسي، الاجتماعي أو الثقافي. ومع تزايد عدد المستخدمين للإنترنت وسوء استغلالها، كما يتضح من قضاء وقت طويل في تصفحها، ظهرت ظاهرة "إدمان الإنترنت" التي لا يمكن تجاهلها من قبل الباحثين والدراسين

وغيرهم. ولهذا، نشأت العديد من الدراسات والمناسبات العلمية والدوريات المتخصصة التي تبحث في الآثار النفسية والاجتماعية والجسدية الناتجة عن استخدام الإنترنت بشكل غير صحيح، خاصة عند الأطفال.لقد حذرت الدراسات لفترات طويلة من سوء استغلال الأطفال للإنترنت والإدمان عليه، مما أدى إلى عزل الأطفال اجتماعيًا، وظهور اضطرابات في النوم، ومشاكل دراسية ونفسية عديدة قد تؤدي إلى السلوكيات المنحرفة. لذلك، يتساءل الكثيرون عن مدى تأثير هذه التقنية علينا في عالم مليء بالمعلومات، وما هي السلوكيات غير الاجتماعية التي يمكن أن يواجهها الأطفال بسبب الآثار السلبية للتفاعل الاجتماعي عبر الإنترنت. يجب على المجتمع العمل على إعادة تنظيم نفسه بعد كل اختراع وتقدم تقني، لضمان تكيف جميع عناصره، وخصوصًا تلك التي تتعلق بالقيم الأخلاقية .إن جاذبية الإنترنت للأطفال والشباب تكمن في مجموعة من الميزات المثيرة، حيث يمكنه ربط العالم بين أيديهم. وبذلك، يعد الإنترنت مساهماً فعالًا في تشكيل تصورات الأطفال وآرائهم ومواقفهم تجاه المستقبل. وأكثر ما يثير القلق في هذه التصورات هو السلوك المنحرف المحتمل للأطفال، الذي قد يؤدي في المستقبل إلى الجريمة بأبعادها المختلفة. وسيعتمد هذا البحث على خطة منهجية مكونة من مبحثين رئيسين:

يتناول المبحث الأول الأنترنت وعالم الأنترنت من خلال مطلبين وكل مطلب يتفرع الى افرع، اذا نتطرق في الفرع الأول على مفهوم الأنترنت وتطوره ، وفي الفرع الثاني نتكلم عن خصوصية عالم الأنترنت ،أما المطلب الثاني يتحدث عن حماية الأطفال من الأنترنت ، يتكون من ثلاث فروع فيعرض الفرع الأول عن تعريف الطفل وطرق حمايته أما الفرع الثاني يخص حماية الطفل من المواقع الإباحية ، بينما يتكلم الفرع الثالث عن حماية الأطفال من الابتزاز والتحرش الجنسي ،

أما المبحث الثاني يتخصص لدراسة حماية الأطفال (الأمن السيبراني) ويتكون من مطلبين ، المطلب الأول يتفرع الى فرعين ، الفرع الأول هو تعريف الامن السيبراني ، حيث ان الفرع الثاني يتكلم عن دور الاهل في تعزيز الوعي بالامن السيبراني للطفل ، كما يتناول المطلب الثاني تأثير الأنترنت على الأطفال ويتفرع الى فرعين أيضاً ، الفرع الأول يخص التأثيرات السلبية ، وكذلك الفرع الثاني يخص القانون الدولي لحماية الأطفال ثم النتائج والتوصيات .

أولاً: أهمية البحث

تتمثل أهمية الدراسة في أنها حاولت استكشاف تأثير الإدمان على الإنترنت بين الأطفال والمراهقين، وخصوصًا تأثيره على سلوكهم ونفوسهم. هذا الإدمان قد يؤدي إلى الانحراف والممارسات السيئة. بالإضافة إلى ذلك، إن الاعتماد المفرط على هذه الوسيلة التكنولوجية يؤثر سلبًا على القيم الاجتماعية والأخلاقية بسبب توفر المحتوى الإباحي وأي محتوى يتضمن العنف والإرهاب، مما قد يضعف دور الأبوين، خاصة عندما تصبح هذه الوسيلة بديلاً عنهم في حياة الأطفال. إن الإدمان على الإنترنت يجعل من الصعب على الأطفال التواصل مع بعضهم، مما يؤدي إلى تراجع مهاراتهم الاجتماعية، بالإضافة إلى أنهم يميلون إلى تصرفات غير اجتماعية وأيضًا يستخدم بعضهم أساليب مثل الترهيب والعنف بدلاً من أساليب السلم والتعايش.

ثانياً: إشكاليات البحث

تتمثل المشكلة في ترك الأطفال يتعرضون لبرامج التواصل الاجتماعي، وخاصة اليوتيوب، لساعات طويلة من استخدام الأجهزة في سن صغيرة جدًا، معتقدين من قبل الأهل أنها آمنة. وهذا الأمر يمكن أن يعرض الأطفال للعديد من المخاطر إلى جانب الفوائد العديدة. وغالبًا، لا يدرك العديد من الآباء مدى خطورة هذه الأمور على أطفالهم وتأثيرها السلبي في جوانب عدة: الصحية والنفسية والاجتماعية والسلوكية والدينية. لذا، من المهم وجود توعية مكثفة للأهالي حول كيفية خلق بيئة آمنة لحماية الأطفال، من خلال استغلال مزايا الرقابة الأبوية المتاحة على المنصات الاجتماعية للحد من المشكلة والحفاظ على الأطفال بعيدًا عن المحتوى الضار. كما يشدد على أهمية إدخال التوعية المهنية حول الاستخدام الآمن للمحتوى، مع التأكيد على ضرورة تعليم الأطفال كيف يكونون مستخدمين مستقلين قادرين على حماية أنفسهم في المستقبل. تتركز مشكلة البحث حول السؤال الرئيسي: ما مدى حماية الأطفال من عالم الإنترنت؟

ثالثاً: أهداف البحث

١ – تسعى الدراسة لتحقيق الأهداف التالية:

٢ – التعرف على عالم الإنترنت وكيف بدأ وتطور.

٣ – فهم الخصوصيات عبر الإنترنت ومدى حمايتها من الابتزاز.

٤ – اكتشاف المخاطر المرتبطة بالاستخدام غير الآمن للإنترنت.

٥ – تحديد مدى متابعة الأهل لدورهم في تعزيز أمان الأطفال على الإنترنت.

٦ – التعرف على الأمن السيبراني ومتابعة الأطفال حول عالم الإنترنت.

رابعاً: منهجية البحث

اعتمدت الدراسة على المنهج التجريبي، مع التركيز على القدرة على البحث من خلال موضوع الدراسة وطبيعة المصادر المتاحة.

خامساً : تقسيم البحث

المقدمة

المبحث الأول :الأنترنت

المطلب الأول :عالم الأنترنت

الفرع الأول : ظهور الأنترنت وتطوره

الفرع الثاني : خصوصية عالم الأنترنت

المطلب الثاني : حماية الأطفال من الأنترنت

الفرع الأول : تعريف الطفل وطرق حمايته

الفرع الثاني : حماية الطفل من المواقع الإباحية

الفرع الثالث : حماية الأطفال من الابتزاز والتحرش الجنسي

المبحث الثاني : الأمن ألسيبراني وحماية الأطفال

المطلب الأول : مفهوم الأمن السيبراني وحماية الأطفال

الفرع الأول :تعريف الأمن السيبراني

الفرع الثاني : دور الأهل في تعزيز الوعي بالأمن السيبراني للطفل

المطلب الثاني : تأثير الأنترنت على الأطفال

الفرع الأول : التأثيرات السلبية

الفرع الثاني : القانون الدولي لحماية الأطفال

المبحث الأول: الأنترنت

المطلب الأول: عالم الإنترنت

الفرع الأول: ظهور الإنترنت وتطوره

الإنترنت عبارة عن شبكة عالمية تضم مجموعة من أجهزة الكمبيوتر من جميع أنحاء العالم، حيث يمكن الوصول إليها عن طريق مواقع محددة. تاريخ الإنترنت يعود إلى مشروع (ARPANET)الذي يعني (شبكة وكالة مشاريع الأبحاث المتقدمة)، والذي أُسس عام ١٩٦٩ على يد وكالة الأبحاث العسكرية الأمريكية. هذا المشروع كان يسعى إلى تحسين الاتصالات العسكرية خلال فترة الحرب الباردة، حيث كانت هناك مخاوف من هجمات صاروخية سوفيتية قد تؤدي إلى تدمير مراكز الاتصال الحاسوبية وبالتالي تعطل الشبكة بالكامل. في الفترة من ١٩٦٩ حتى ١٩٧٣، تمت العديد من الجهود لتعزيز هذه الشبكة من أجل دعم الجهود العسكرية وتمكين تدفق المعلومات من مراكز الأبحاث والجامعات والشركات المرتبطة. في عام ١٩٨٤، تم تطوير نظام الاتصالات الخاص بالشبكة وتم إدخالها تحت مظلة المؤسسة الوطنية N. S. F. ، بينما شهد عام ١٩٩٠ بدء الانفتاح العالمي للإنترنت بفضل الأقمار الصناعية والتقنيات المتطورة، حيث أصبح هناك أكثر من ١٥٠ دولة متصلة بها، ويفوق عدد المستخدمين ١٠٠ مليون شخص[١]

ومع أن هناك فوائد كبيرة للإنترنت في تسهيل تبادل المعلومات، تتزايد المخاوف بشأن انتهاكات الخصوصية والمخاطر التي تأتي مع استخدامها، حيث يتم استغلالها من قبل بعض الشركات والأفراد لأغراض غير قانونية، مثل نشر محتويات غير أخلاقية أو الهجوم على أجهزة الكمبيوتر ومن ثم الحصول على معلومات شخصية حساسة أو التلاعب بالبيانات المالية. بدأت التحذيرات بشأن مخاطر الإنترنت على الخصوصية تظهر في عدة دول، بما في ذلك الولايات المتحدة، إذ تناولت مجلة التايم الأمريكية في أحد مقالاتها قضية "اختراق" الخصوصية الإنسانية، مشيرة إلى كيفية توثيق كل نشاط يقوم به الأفراد عبر الإنترنت وما إذا كان ذلك يؤثر سلبًا على حرية التفكير والحركة[٢]

الفرع الثاني : خصوصية عالم الأنترنت

أولاً: مفهوم الخصوصية في الأنترنت

توجد العديد من التعريفات للخصوصية، وهذا يعود إلى تنوع الأفكار حول المفهوم بين المجتمعات المختلفة وتباين وجهات نظر الباحثين حوله، وكذلك تقديرهم لقيمته في حياتهم. يعرف عبد الفتاح (٢٠١٥) الخصوصية بأنها قدرة الأفراد على التحكم في مقدار ووقت وشروط

مشاركة جوانب حياتهم ومعلوماتهم مع الآخرين. تعتبر الخصوصية حقًا يمنح الفرد القدرة على تقليل اطلاع الآخرين على أمور حياته، والتي قد تشمل أفكارًا أو بيانات شخصية[٣]

الخصوصية عبارة عن كل ما يتعلق بشخص أو جهة معينة، بما فيه المعلومات التي تخصهم، سواء كانت أسراراً خاصة أو غير ذلك[٤] . كما يتم تعريف الخصوصية على الإنترنت بوصفها وسيلة لحماية البيانات والمعلومات الشخصية للأفراد التي تُنشر وتتداول عبر الوسائط الرقمية. تشمل هذه المعلومات الشخصية مثل البريد الإلكتروني، والحسابات البنكية، والصور الخاصة، ومعلومات العمل والسكن، وكل البيانات التي نستخدمها يومياً عند تفاعلنا عبر الإنترنت باستخدام الحاسوب أو الهاتف المحمول أو أي وسيلة اتصال رقمية. تعني الخصوصية أيضًا قدرة الأفراد على التحكم في مدى وزمان وظروف مشاركة حياتهم مع الآخرين. وتشكل الخصوصية حقاً يمارسه الشخص لتقييد اطلاع الآخرين على جوانب حياته، والتي قد تتضمن أفكاراً أو أنشطة أو معلومات شخصية[٥]

ثانياً: أهمية الحفاظ على الخصوصية على الإنترنت

يعتبر حق الخصوصية واحداً من الحقوق الأساسية التي حمتها الحضارات السابقة والديانات السماوية، كما عززتها أيضًا الدساتير والقوانين في العديد من البلدان حول العالم. هذا الحق يعد أيضًا من أكثر القضايا المثيرة للجدل بين علماء القانون منذ فترة طويلة، وذلك بسبب تغيّر هذا المفهوم واختلافه بين الثقافات والمجتمعات والموروثات الحضارية للدول، وأيضًا عبر العصور المختلفة. وقد ساهم ظهور الإنترنت في تعزيز أهمية هذا الحق بشكل خاص، خصوصًا مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي عبر الشبكة وزيادة عدد الأفراد، سواء كانوا بالغين أو أطفال، في مشاركة معلوماتهم الشخصية وصورهم ومقاطع فيديو تتعلق بهم أو بعائلاتهم عبر الإنترنت، مما يشكل تهديداً كبيراً لخصوصية حياة الأفراد في العالم الرقمي[٦]

ثالثاً: موقف الدول من الخصوصية عبر الإنترنت:

تزامنًا مع التقدم الكبير الذي أحدثته التقنيات الحديثة وانتشار الإنترنت بصورة واسعة، وخاصة فيما يتعلق بالمعلومات والبيانات الشخصية للمستخدمين، أصبحت مسألة تحديد هوية الأفراد ومعلوماتهم الخاصة ذات أهمية كبيرة. من خلال ذلك، تسعى العديد من الدول لوضع قوانين

وتشريعات تهدف لحماية حقوق مواطنيها المتعلقة ببياناتهم الشخصية وخصوصيتهم. ومن ضمن هذه الدول:

أ – الاتحاد الأوروبي:

الاتحاد الأوروبي بدأ في الاهتمام بموضوع حماية الخصوصية عبر الإنترنت منذ اللحظة التي تم فيها طرح حقوق الإنسان على الساحة العالمية منذ منتصف السبعينيات. وقد قام الاتحاد الأوروبي بإصدار مجموعة شاملة من الإرشادات المتعلقة بحماية البيانات الشخصية، ومن أهمها دليل صادر في عام ١٩٩٥، الذي يهدف إلى حماية الأفراد عند معالجة بياناتهم الشخصية وتيسير نقلها. وقد تم اعتماد هذا الدليل من قبل البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا في عام ٢٠١٦[٧]

ب – المملكة العربية السعودية:

تضمن المملكة العربية السعودية احترام كرامة الإنسان وحماية حقوقه، حيث يبرز النظام الأساسي للحكم مجموعة من القواعد الأساسية التي تهدف إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان وخصوصيته. وتنص المادة (٣٧) من النظام الأساسي على الحفاظ على الحياة الخاصة، حيث تشير إلى أن المنازل تتمتع بالحرمة، ولا يجوز دخولها دون إذن صاحبها أو تفتيشها. كما أكدت المادة (٤٠) على سرية الاتصالات، حيث نصت على أن المراسلات، سواء كانت بريدية أو هاتفية، محمية ولا يُسمح بمصادرتها أو تأخيرها أو الاطلاع عليها إلا في الحالات المنصوص عليها في النظام الأساسي للحكم.

المطلب الثاني: حماية الأطفال من الإنترنت

الفرع الأول: تعريف الطفل وطرق حمايته

الطفل في اللغة:

يشير إلى الشخص الصغير الذي يتراوح عمره من وقت الولادة حتى سن البلوغ، وجمعه أطفال. كما أن كلمة طفل تعني الصغير في كل شيء، لذا فإن الشخص أو الحيوان الصغير يُسمى طفلاً. يطلق مصطلح الطفل على الذكور والإناث[٨]

أما من وجهة نظر الشريعة، فقد عُرف الطفل بأنه من لم يصل إلى سن البلوغ. كما ذكر في حاشية ابن عابدين أن الطفل هو الصبي الذي يُصبح خارج رحم أمه حتى يصل إلى مرحلة الاحتلام، أو يُعتبر طفلاً إذا وُلِد كصبي[٩]

اما اصطلاحاً

عُرف من قبل علماء الاجتماع الفرد الصغير منذ لحظة ولادته حتى يصل إلى مرحلة النضج الاجتماعي والنفسي، والتي تتمثل في اكتمال مكونات الرشد لديه، وخاصة الفهم الكامل لطبيعة عمله وقدرته على تعديل سلوكه وتصرفاته بما يتناسب مع الظروف والمتطلبات الاجتماعية من حوله[١٠]

أما بالنسبة لفقهاء القانون، فإن تعريف الطفل يركز فقط على تحديد فترة زمنية محددة في حياة الإنسان حيث يتم تطبيق نظام يوفر له الإعفاء من المسؤولية أو تخفيفها. وبالتالي[١١]، عُرف البعض الطفل بأنه الشخص الذي لم يصل بعد إلى سن الرشد الجنائي[١٢]

لكن على الجانب التشريعي:

لم يستخدم المشرع العراقي بشكل عام كلمة الطفل في القوانين، وبخاصة في تلك المتعلقة بالأطفال، باستثناء قانون العمل رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥. حيث عرفت المادة (٢١/١) الطفل بأنه "أي شخص لم يتجاوز الخامسة عشرة من عمره". أما القانون المدني رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ فقد استخدم مصطلح "الصغير" وقام بتقسيمه إلى قسمين: الأول، الذي يبدأ من لحظة ولادته حياً حتى إكمال سبع سنوات كاملة، وأطلق عليه "الصغير غير المميز". الثاني يبدأ بعد إتمامه السبع سنوات حتى سن الثامنة عشرة، وسماه "الصغير المميز". ومن جهة أخرى، قسم قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ عمر الطفل أيضاً إلى قسمين: الأول هو "الصغير" الذي لم يتجاوز التاسعة من عمره، والثاني هو "الحدث" الذي أتم التاسعة ولا يزال دون الثامنة عشرة. بينما عرف قانون رعاية القاصرين رقم ٧٨ لسنة ١٩٨٠ الصغير بأنه "من لم يصل إلى سن الرشد، والذي هو تمام الثامنة عشرة." اما في الدول التي وضعت قوانين خاصة لحماية الأطفال، بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية والإقليمية، فإن هناك توافقاً شبه كامل على مفهوم الطفل. وقد عرفت اتفاقية حقوق الطفل لسنة ١٩٨٩ في المادة (١) الطفل بأنه "كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يصل سن الرشد وفقاً للقانون المعمول به". وفي التشريع العراقي، تقول المادة (١)

عن الحدث إنه "من أتم السابعة من عمره ولم يتجاوز الثامنة عشرة، سواء كان ذكراً أو أنثى". عند النظر إلى تعريف الطفل في التشريعات الأخرى، نجد أن جميعها تتفق مع التعريف المعتمد في القانون الدولي، رغم اختلاف الألفاظ بين مصطلح الحدث أو الطفل بين الدول، إلا أن الهدف من الحماية يبقى واحداً.

حماية خصوصية الأطفال على الإنترنت:

تُعرف الخصوصية كقدرة الأفراد أو المجموعات على إنشاء حدود معينة للحفاظ على سريتهم[١٣]، ويحدث انتهاك الخصوصية عندما يتم تجاوز هذه الحدود[١٤] في هذه الدراسة، تُعرّف حماية خصوصية الطفل عبر الإنترنت على أنها: ضمان سلامة الطفل من أي اعتداء على بياناته الشخصية مثل عمره وهويته وروابطه الأسرية أثناء استخدامه للإنترنت، حيث أن الأطفال في المرحلة الابتدائية غالباً ما يستخدمون الشبكة لأغراض الترفيه واللعب.

الفرع الثاني : حماية الطفل من المواقع الإباحية

تحدد المادة ٣٤ من اتفاقية حقوق الطفل أشكال الاستغلال الجنسي للأطفال، والتي تشمل[١٥] :

أ- إجبار الطفل أو دفعه لممارسة نشاط جنسي غير قانوني.

ب – استغلال الطفل في الدعارة أو في أي ممارسات جنسية غير قانونية.

ج – استغلال الأطفال في العروض والمحتويات الإباحية.

من الواضح من هذه المادة أن جريمة استغلال الطفل في المواد الإباحية على الانترنت[١٦]، التي تتم دراستها هنا، تُعتبر واحدة من مظاهر الاستغلال الجنسي. وقد عرّف البروتوكول الملحق باتفاقية حقوق الطفل حول بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الإباحية[١٧] ، في المادة ٢/ ، الاستغلال في المواد الإباحية بأنه: "تصوير أي طفل، بأي وسيلة كانت، وهو يقوم بممارسة أنشطة جنسية صريحة سواء كانت حقيقية أو مُقلّدة، أو أي تصوير للأعضاء التناسلية للطفل بهدف إرضاء الرغبات الجنسية" .

بالإضافة إلى ذلك، أشارت المادة ٣/١/ من نفس البروتوكول إلى جريمة إنتاج أو توزيع أو نشر أو استيراد أو تصدير أو عرض أو بيع أو حيازة المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال، وهي الشكل الثاني لاستغلال الأطفال في المواد الإباحية، بعد توضيح الشكل الأول في المادة ٢. كما عرّفت لجنة الأنتربول المختصة في الجرائم ضد الأطفال استغلال الطفل في المواد الإباحية بأنه: "أي

وسيلة تُستخدم لتصوير أفراز الاستغلال الجنسي للطفل أو للترويج لهذا الاستغلال، بما في ذلك المحتويات المكتوبة والمسموعة التي تركز على سلوك جنسي يتم مع طفل أو تتضمن عرض أعضاءه التناسلية " [١٨]

وبناءً على ما تم عرضه، يمكن تعريف جريمة استغلال الطفل في المواد الإباحية عبر الانترنت بأنها: أي فعل إجرامي يقوم به شخص بالغ ضد طفل على شبكة الانترنت مستخدمًا أساليب متعددة كالتخويف أو الإكراه أو الخداع لجعل الطفل يشارك في أنشطة جنسية غير قانونية، وتصويره خلال تلك الأفعال أو تصوير أعضائه التناسلية لأغراض جنسية بحتة أو لأغراض تجارية حيث يصبح الطفل شيئًا جنسيًا. ويتطلب الأمر اتخاذ إجراءات من قبل الجهات المعنية لحماية الأطفال من هذا الاستغلال القاسي الذي يمكن أن يؤدي إلى تدمير حياتهم. هناك العديد من الحالات التي يتعرض فيها الأطفال لهذه التهديدات.

أولاً: تصوير الأطفال في أوضاع جنسية

تصوير الأطفال بطريقة إباحية هو شكل من أشكال الاستغلال التجاري لجسد الأطفال. يتم التقاط صور لهم في حالة عري كامل، وفي أوضاع جنسية مغرية، بغض النظر عما إذا كانت مرتبطة بفعل جنسي أم لا. تظهر هذه الأعمال على شكل مقاطع فيديو أو صور على الإنترنت[١٩]

في كثير من الأحيان، تبدأ مراحل هذا العمل الإجرامي بتعليم الطفل أن يستغل جسده. يقوم المجرمون بإقناع الطفل أن جسده ما هو إلا منتج يجب استعراضه لكسب المال. هذه الأفكار تجعل الطفل يوافق على التصوير مقابل المال أو المخدرات. في بعض الحالات، يُجبر الطفل على التصوير من خلال تهديده أو تخديره. بعد ذلك، يتم التقاط الكثير من الصور العارية له في أوضاع غير مناسبة. تُستخدم هذه الصور فيما بعد لتهديد الطفل للحصول على المزيد من الصور أو لاستغلاله بطريقة جنسية[٢٠]

من المعروف أن هناك أماكن معينة مخصصة لهذا النشاط الإجرامي، حيث يمكن أن يُجبر الطفل على الذهاب إليها بطرق متعددة، أو يذهب بمفرده بعد أن يتم إغواؤه وإقناعه عبر الإنترنت. في هذه المواقع، يتم تصويره وهو يتعرض لنشاط جنسي مباشر مع بالغ أو طفل آخر، أو يتم توثيق أعضائه التناسلية. يمكن أيضًا أن يحدث التصوير عبر الإنترنت دون الحاجة

لذهاب الطفل إلى أي مكان، من خلال غرف الدردشة، حيث يمكنه فتح الكاميرا أو إرسال فيديو يحتوي على مشاهد غير لائقة له. لقد أصبح من الشائع أن يُقنع الجاني الطفل بالمشاركة في نشاط جنسي أمام كاميرا الويب، فيقوم الجاني بتسجيل تلك المشاهد أو يتلقى صورًا ذات طابع جنسي من الطفل. بعد جمع هذه المقاطع أو الصور، كثيرًا ما يُهدد الطفل إذا رفض تقديم مواد مشابهة أو دفع أموال للجاني. يصعب قياس مدى الاستدراج بسبب تردد العديد من الضحايا في الإبلاغ عن الاعتداءات التي تعرضوا لها. تشير بعض الأبحاث إلى أن نحو طفل واحد من كل ثلاثة أطفال تتراوح أعمارهم بين ٩ و١٦ عامًا في بعض الدول قد تواصل مع شخص لا يعرفه على الإنترنت[٢١]

من المهم أيضًا أن نذكر أن الصور الجنسية تشمل الصور المعدلة التي تُظهر أطفالًا في أوضاع جنسية غير حقيقية، وذلك باستخدام تقنيات التركيب الحديثة التي باتت متاحة عبر الإنترنت.

ثانياً: ترويج المواد ألاباحية

ساعد ظهور الإنترنت في زيادة إنتاج وتوزيع المواد الإباحية للأطفال. في الماضي، كان البحث عن هذه المواد والتعامل معها ينطوي على مخاطر كبيرة وتكاليف عالية. لكن مع دخول الإنترنت وانتشاره، أصبح الحصول عليها سهلاً وبتكاليف منخفضة[٢٢]

أصبح اليوم الطفل يُعتبر أداة للاستغلال الجنسي، حيث يوجه المجرمون جهودهم نحو إنتاج أو توزيع أو نشر أو ترويج المواد الإباحية التي تتعلق بالأطفال من خلال الإنترنت، أو يقومون باستيراد أو تصدير هذه المواد من أجل تحقيق أرباح ضخمة. يتم كذلك عرض هذه المواد المستغلة للأطفال على العامة، أو بيعها، أو الاحتفاظ بها لأغراض متعددة[٢٣]

وفقًا لتقرير المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين لعام ٢٠١٠ المتعلق بإباحية الأطفال، يعتمد العديد من المعتدين الجنسيين على الأطفال على تكنولوجيا المعلومات الحديثة في إنتاج وتنظيم وحفظ وزيادة مجموعاتهم من المواد الإباحية للأطفال. يعتبر هؤلاء الجرائم أن الصور التي يتم إنتاجها بشكل غير قانوني للأطفال عبر الإنترنت تمتلك قيمة كبيرة، ويزيد خطرهم الإجرامي عندما يستخدمون هذه التكنولوجيا في تبادل الصور الجنسية مع الأطفال عبر الإنترنت[٢٤]

أكدت مؤسسة مراقبة الإنترنت (Iwf) وجود أكثر من ١٣٢٠٠٠ موقع إلكتروني تحتوي على صور وفيديوهات تتعلق بالاعتداء الجنسي على الأطفال[٢٥]

ثالثاً: تأثيرات جريمة استغلال الطفل والاعتداء الجنسي على الإنترنت:

يتعرض الطفل لنتائج خطيرة بسبب استغلاله جنسياً في المحتوى الاباحي على الإنترنت. توجد بعض هذه النتائج التي تظهر بسرعة، بينما البعض الآخر يتضح على المدى البعيد. عندما تُنشر صور الاعتداء الجنسي على الإنترنت، تترك آثاراً سلبية عميقة على الطفل. يشعر الطفل بصدمة نفسية قوية، مما قد يجعله يتجنب الكلام ومؤنبًا نفسه على ما حدث له. أيضًا، يشعر بعار عند التفكير في رؤية الآخرين لصورته على الإنترنت. يحتاج الضحايا إلى وقت طويل للتعافي من هذا الاعتداء، خصوصاً إذا كانت الصور لا تزال تُروَّج، مما يجعل الشفاء أمرًا صعبًا. حتى بعد مرور الوقت على الحادث، يستمر الضحايا في مواجهة صدمة نفسية، بسبب تداول تلك الصور واستخدامها للوفاء بالرغبات الجنسية [٢٦]

الاعتداء الجنسي على الأطفال يتكرر كلما تم الوصول إلى أو مشاهدة المواد الإباحية التي تستغل الأطفال. بالإضافة إلى ذلك، إذا لم يتم نشر هذه المواد، فإنها تستخدم كوسيلة لابتزاز الأطفال وإجبارهم على المزيد من الاستغلال الجنسي[٢٧]

أفاد باحثون من الشبكة العالمية لمكافحة استغلال الأطفال في الدعارة والإنتاج الإباحي والاتجار بهم لأغراض جنسية، أن بعض الخبراء أشاروا إلى أن الطفل قد يشعر أن وجود صور تسيء إليه يخفي العنف الذي تعرض له، مما يجعله يبدو كأنه شريك في الجريمة، وهذا يمكن أن يؤدي إلى مشاكل نفسية إضافية[٢٨]

في العديد من الحالات، يتم اعتقال الأطفال الذين يكونون ضحايا، ويودعون في السجون، بينما يبقى المستغلون أحرارًا. يُنظر إلى الطفل الضحية، سواء كان صبيًا أو فتاة، على أنه المسؤول عن المشاكل التي تعرض لها

بدلاً من الحصول على خدمات الرعاية والتأهيل البدني والنفسي، يُفضل العديد من المنظمات التي تعنى بحماية الأطفال استخدام تعبير "المواد المسيئة للأطفال" بدلاً من "المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال". وذلك لأن العبارة الثانية قد تُقلل من أهمية الاعتداءات التي يتعرض لها

الأطفال، كذلك قد لا تُظهر الطابع غير القانوني لتلك المواد. من المهم ملاحظة أن عبارة "المواد الإباحية" تشير عادةً إلى أنشطة تتم بالتراضي بين البالغين.

الفرع الثالث: حماية الأطفال من الابتزاز والتحرش الجنسي

تعتبر مختلف الجرائم التي تتعلق بالاستغلال الجنسي للأطفال، بما في ذلك استغلالهم في المواد الإباحية عبر الإنترنت، من القضايا الرئيسية التي استحوذت على اهتمام الرأي العام العالمي. هذا الأمر دفع المجتمع الدولي للبحث عن وسائل لحماية الأطفال من هذه الجرائم والسعي لتحقيق ذلك عملياً. يظهر هذا التوجه بشكل واضح من خلال إصدار العديد من الاتفاقيات الدولية التي تتعلق بالموضوع، بالإضافة إلى جهود بعض المنظمات العالمية. وقد لعبت العديد من المؤتمرات الدولية أيضاً دوراً مهماً في تعزيز هذه الحماية (أولاً).

كما أن القانون الدولي بذل جهوداً لتوفير الحماية للطفل من جريمة الاستغلال في المواد الإباحية عبر الإنترنت، حيث قام بإصدار مجموعة من النصوص القانونية التي تتضمن عقوبات مشددة لردع المجرمين وتقليل من وقوع هذه الجرائم. (ثانياً). من بين الاتفاقيات البارزة التي تناولت جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال بمختلف أشكاله، بما في ذلك الاستغلال في المواد الإباحية عبر الإنترنت، تتواجد اتفاقية حقوق الطفل (أ) والبروتوكول الاختياري الملحق بها الذي يتناول بيع الأطفال واستغلالهم في الدعارة والمحتوى الإباحي (ب). كما تشمل هذه الاتفاقيات معاهدة مجلس أوروبا لحماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي (ج). ولا يمكن إغفال الدور الفعال لمنظمة الشرطة الجنائية الدولية (الأنتربول) في محاربة هذا النوع من الجرائم (د). حيث تلزم اتفاقية حقوق الطفل جميع الدول التي وقعت عليها بموجب المادة ١٩ باتخاذ كافة الإجراءات التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية المناسبة لحماية الأطفال من جميع أشكال العنف والإيذاء الجسدي والعقلي والإهمال. كما تسعى الاتفاقية من خلال نص المادة ٣٤ إلى حماية الأطفال من كافة أشكال الاستغلال الجنسي، مما يشدد على ضرورة اتخاذ الدول تدابير مناسبة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي لمنع أي شكل من أشكال الاستغلال الجنسي. ويمكن أن يتخذ هذا الاستغلال صوراً عديدة مثل الحمل أو إكراه الطفل على ممارسة أي نشاط جنسي غير قانوني، أو استغلال الأطفال في الدعارة أو أي ممارسات جنسية غير قانونية، أو استخدام الأطفال في العروض الترويجية. بالإضافة إلى ذلك، يرى الباحث يجب ان تلزم

الاتفاقية الدول الأطراف باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتعزيز التأهيل البدني والنفسي وإعادة إدماج الأطفال الذين تعرضوا لأي شكل من أشكال العنف، بما في ذلك الاستغلال الجنسي، وذلك في بيئة تدعم صحة الطفل وتحترم كرامته الإنسانية.[٢٩]

المبحث الثاني: الأمن السيبراني وحماية الأطفال

المطلب الأول: مفهوم الأمن السيبراني وحماية الأطفال

الفرع الأول: الأمن السيبراني

أولاً: تعريف الأمن السيبراني

يمكن تعريف الأمن السيبراني على أنه مجموعة من الوسائل الحديثة والعمليات التي تم تصميمها لحماية الحواسيب والشبكات والبرامج والبيانات من الأذى أو التدمير أو أي شكل من أشكال الوصول غير المصرح به [٣٠]

كما أن الأمان الرقمي يعني: "مجموعة القوانين والإجراءات والهياكل التنظيمية والتقنيات على المستوى الوطني والدولي، التي تهدف إلى حماية الفضاء الرقمي الوطني، مع التركيز على حماية بيانات الأفراد ومؤسسات الدولة من الاستخدام الغير مصرح به، أو أي ضرر قد يصيب شبكة البيانات"[٣١]

من ما سبق، يتضح أن الأمان الرقمي يعرف بشكل عام بالإجراءات والعمليات المستخدمة لحماية شبكات الإنترنت من أي محاولات اختراق غير قانونية، وفقًا لمهام واضحة ومنظمة؛ للوقاية من الهجمات الإلكترونية.

ثانياً: الأهمية والأهداف للأمن السيبراني.

أ – أهمية الأمن السيبراني

فيما يتعلق بجوانب أهمية الأمن السيبراني،[٣٢]

١ – الحفاظ على المعلومات وسلامتها وعملها بشكل متناسق؛ عن طريق حظر أي محاولة للتلاعب بها.

٢ – تأمين الشبكات والأجهزة ضد مختلف عمليات الاختراق؛ لتكون حصناً للبيانات والمعلومات.

٣ – الكشف عن الثغرات والنقاط الضعيفة الموجودة في الأنظمة والشبكات.

٤ – استخدام الأدوات المتاحة من المصادر المفتوحة؛ ثم تحسينها لتحقيق متطلبات ومبادئ الأمن السيبراني.

٥ – خلق بيئة عمل آمنة أثناء استخدام الإنترنت وتطبيقاته.

ب – أهداف الأمن السيبراني

الأهداف التالية للأمن السيبران[٣٣]

١ – تقوية حماية نظم المعلومات وأجزائها من الأجهزة والبرمجيات، بما فيها البيانات المخزنة.

٢ – مواجهة الهجمات السيبرانية التي تستهدف الشبكات والأجهزة في المؤسسات العامة والخاصة.

٣ – تقديم بيئة تكنولوجية آمنة لتبادل المعلومات والبيانات بحرية.

٤ – سد الثغرات الأمنية في نظم التكنولوجيا المعلوماتية.

٥ – مقاومة البرمجيات الضارة التي يرسلها القراصنة كملفات مختلفة.

٦ – توفير البنية الأساسية اللازمة للحد من المخاطر والجرائم الإلكترونية التي تهدد المستخدمين.

٧ – منع البرامج التجسسية والتخريب الإلكتروني، سواء بالنسبة للأفراد أو المؤسسات.

٨ – تدريب الأفراد على التقنيات والإجراءات الحديثة لمواجهة تحديات اختراق أجهزتهم، مما قد يعرض معلوماتهم الشخصية للخطر عبر التدمير أو السرقة.

٩ – اتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لحماية المواطنين والمستهلكين من المخاطر المحتملة عند استخدام الإنترنت في مختلف المجالات.

الفرع الثاني : دور الأهل في تعزيز الوعي بالأمن السيبراني للطفل

يتحمل الآباء والأمهات مسؤولية كبيرة في حماية أطفالهم وتوعيتهم حول الأمن السيبراني، كما يجب عليهم حمايتهم من المخاطر الإلكترونية وتعليمهم مهارات المواطنة الرقمية. وتتمثل هذه المهام في النقاط التالية[٣٤]

١ – يجب إجراء محادثات منفتحة مع الأطفال عن تعريف الإنترنت، والمخاطر المتعلقة به، وما يمكن مشاركته وما يجب عدم مشاركته.

٢ – تقليل الزمن الذي يقضيه الأطفال على الإنترنت يساعد في تقليل فرص تعرضهم لمحتوى غير مناسب، وتحديد وقت يومي لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي والألعاب، بالإضافة إلى منع استخدام الأجهزة الرقمية في غرف النوم.

٣ – استخدام برامج وتطبيقات الرقابة الأبوية لأنها تعتبر وسيلة فعالة للحد من وقت استخدام الأجهزة ومراقبة سلوك الأطفال على الإنترنت.

٤ – التعرف على المواقع التي يزورها الأطفال، والأشخاص الذين يتفاعلون معهم، والمتابعين لهم على وسائل التواصل الاجتماعي والإنترنت.

٥ – من المهم تعليم الأطفال أهمية الحفاظ على سمعتهم على الإنترنت؛ فالمواطنة الرقمية تشمل تعليم الأطفال كيفية التعامل مع الآخرين، والتأكد من أنهم يمثلون أنفسهم بطريقة تعكس قيمنا الإسلامية وأخلاقنا الدينية وتقاليدنا الأسرية. يجب عليهم فهم أن تصرفاتهم على الإنترنت تعكس أيضا تربيتهم وتعليمهم.

المطلب الثاني: تأثير الإنترنت على الأطفال

الفرع الأول: التأثيرات السلبية

بينما ساهمت الإيجابيات الخاصة بهذا التطور في تسهيل حياة الناس في مجالات عدة، هناك جانب مظلم يظهر في الجهة المقابلة. فقد برزت سلبيات هذا التحسين بسبب الاستخدام غير القانوني لهذه الأدوات والتقنيات، مما أدى إلى انتهاك القيم والحقوق والمصالح المحمية[٣٥]

واجه الأطفال العديد من المخاطر الناتجة عن التكنولوجيا، حيث تؤثر شبكة الإنترنت سلبًا على نموهم المعرفي، مما يعوق قدرتهم على التفكير. هذا الأمر ينعكس على طريقة نمو أدمغتهم وتطورها. بالإضافة إلى ذلك، فإن الإفراط في استخدام هذه التكنولوجيا يمكن أن يرفع من مستوى التوتر والأدرينالين لديهم، مع عدم قدرتهم على فهم الفرق بين الواقع وما يرونه. ومن أخطر الآثار السلبية المرتبطة بالمعلوماتية هي تأثيرها على الجانب العقلي للطفل، مما ينعكس على سلوكياته وثقافته وأفكاره، بل ويمكن أن يؤثر أيضًا على صحته وأخلاقه. العديد من العلماء ربطوا بين الاستخدام المفرط للتكنولوجيا وزيادة احتمالية ظهور سلوكيات خطيرة لدى الأطفال، بالإضافة إلى تقلبات المزاج. الاستخدام الزائد للتكنولوجيا يمكن أن يؤدي أيضًا إلى تدمير الروابط العاطفية بين الآباء والأبناء، مما يجعل الأطفال عرضة للتفكير العدواني والسلوكيات العنيفة، سواء كانت جسدية أو لفظية. وقد أظهرت الدراسات أن زيادة ساعات اللعب الإلكترونية للأطفال ترتبط بعدد من الاضطرابات، خاصة فيما يتعلق بتركيزهم. فيما يلي نذكر أبرز السلبيات التي تؤثر على الأطفال:

١ – العزلة الاجتماعية: ساهمت التكنولوجيا في تقريب الأفراد، حيث أصبح التواصل أسهل وأقل تكلفة. لكن في ذات الوقت، أسفرت عن ظهور ظاهرة العزلة الاجتماعية، حيث يفضل الأطفال الانعزال عن العالم الخارجي، مما يؤدي إلى تراجع التفاعل الأسري والمجتمعي، وهو ما يعرف بالتفكك الأسري.

٢ – الميل للعنف: أثبتت الأبحاث الغربية وجود علاقة بين سلوك العنف لدى الأطفال والألعاب التي يشاهدونها ومشاهد العنف. وفقًا لما ذكره الدكتور أحمد المجدوب، مستشار المركز القومي للبحوث الاجتماعية في القاهرة، فإن مثل هذه الألعاب تساهم في تشكيل طفولة عنيفة لدى الأطفال، وذلك بسبب ما تتضمنه من مشاهد عنف، مما يؤثر على طرق تصرفهم في مواجهة التحديات[٣٦]

إن الطفل يتعرض لتقليد كل ما يشاهده من ألعاب فيديو، والمسلسلات، والرسوم المتحركة، والأفلام، وهذا يعكس كيف يترجم تلك المشاهد مما يجعله يقوم بتصرفات عنيفة وعدائية. يصبح الخيال بالنسبة له واقعاً ودافعاً لذلك، بالإضافة إلى الاستخدام المفرط والمستمر لوسائل الاتصال الحديثة، خاصة في ظل غياب الرقابة وقلة مسؤولية الأهل، ولا سيما دور الوالدين في توجيه ورعاية ومتابعة تصرفات أطفالهم[٣٧]

الفرع الثاني: القانون الدولي لحماية الأطفال

برزت الحاجة الملحة لإنشاء كيان دولي يكرس جهوده لحماية الأطفال من هذا الخطر، وذلك من خلال تأسيس منظمات دولية تعمل على مكافحة هذه الجرائم. يجب تعزيز هذه المنظمات عن طريق إصدار قوانين ومواثيق دولية تتيح لها العمل في هذا المجال، والتي تهدف إلى رفع الوعي بين الناس، وخاصة بين الشباب، حول المخاطر الناتجة عن التعامل مع المواقع الضارة على الإنترنت. تجسد الجهود الدولية في نشاط المنظمات العالمية وتعاون الحكومات لتعزيز حقوق الطفل، بالإضافة إلى المواثيق والاتفاقيات التي تم توقيعها بين الدول، والتي من خلالها اعترفت الدول الأطراف بحقوق الطفل وأكدت التزامها بتحقيق هذه الحقوق من خلال القيام بكافة الإجراءات اللازمة لذلك[٣٨]

إن العديد من القوانين الجنائية الحالية نشأت من معاهدات دولية. وعند النظر إلى الوضع الحالي، نجد أن هذه المعاهدات الدولية قد تحولت إلى قوانين جنائية في انتظار أن يقوم المشرع المحلي بإدخالها في النظام التشريعي[٣٩]

النتائج

١ – حماية الأطفال من الإنترنت تؤثر بشكل إيجابي على صحتهم وسلوكهم وأخلاقهم.

٢ – في الكثير من القوانين، السن المحددة للحماية هي ثمانية عشر عامًا، وهذا بسبب الاتفاقيات الدولية التي حددت الطفولة بهذا العمر.

٣ – تسعى جميع الدول إلى حماية الأطفال من أي أنواع الاعتداء أو الاستغلال عبر الإنترنت، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي وأي منصات إلكترونية أخرى.

Journal Of Babylon Center For Humanities Studies 2026 Volume :16 Issue : 5
(ISSN): 2227-2895 (Print) (E-ISSN):2313-0059 (Online)

٤ – تقليل الوقت الذي يقضيه الأطفال على الإنترنت يساعد في تقليل فرص تعرضهم لمحتوى غير مناسب.

٥ – استخدام الأدوات المستندة إلى المصادر المفتوحة وتطويرها لتحقيق مبادئ ومتطلبات الأمن السيبراني لحماية الأطفال.

التوصيات

١ – ينبغي تعزيز حملات التوعية بين أفراد المجتمع حول المخاطر والنتائج الناتجة عن جرائم الإنترنت التي تستهدف الأطفال، وذلك من خلال الدور الوقائي الذي يتوجب على جميع وسائل الإعلام والهيئات التعليمية والدينية القيام به.

٢ – يجب على المشرعين العرب أن يأخذوا بعين الاعتبار النقاط التالية عند تجريم الإباحية واستغلال الأطفال.

٣ – التعاون الدولي ضروري لحماية الأطفال من جرائم الإنترنت، إذ إن هذه الجرائم غالبًا ما تتجاوز الحدود، مما يستدعي تحقيق مستوى عالٍ من التعاون والتنسيق بين الدول.

٤ – ينبغي تعزيز حماية أنظمة المعلومات ومكوناتها، بما في ذلك الأجهزة والبرمجيات والبيانات.

٥ – من الضروري اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لحماية الأطفال من المخاطر المحتملة في مختلف مجالات استخدام الإنترنت.

الهوامش

(١) أكرم عبد الرزاق – الإدمان التكنولوجي – الطبعة الأولى – بغداد ٢٠٠١ ص ٢٢.

(٢) د. حمد بن عبد الله اللحيدان. الادمان على الأنترنت – مؤسسة اليمامة – جريدة ، الرياض ، السعودية .

(٣) عبد الفتاح، الأميرة. (٢٠١٥) ثقافة الخصوصية عبر مواقع التواصل الاجتماعي بين مزايا الإفصاح عن الذات ومخاطره جامعة القاهرة ، ١٤(١)، ١١١ – ١٨٥.

(٤) قنطقجي، سامر مظهر. (٢٠١٦) سياسة الخصوصية مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية ، (٥٢)، ١٤ – ٢٠.

(٥) الشهري، هاله ظافر، ومحمد صالح نورين. (٢٠٢١). الدور التربوي للأسرة في تلبية متطلبات المنافسات الدولية للمرحلة الابتدائية بالمملكة العربية السعودية مجلة كلية التربية ، ١٠٣٤) ، ٤١٨ – ٤٦٢ .

(٦) كدواني، شرين (٢٠٢٢. ضوابط حماية الحق في الخصوصية عبر مواقع التواصل الاجتماعي دراسة تحليلية مجلة البحوث الإعلامية ، ٢ (٦٠) ، ٩٠٣ – ٩٤٨ .

(٧) بن قارة، عائشة (٢٠١٦). الحق في الخصوصية المعلوماتية بين تحديات التقنية وواقع الحماية القانونية المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، ٢(٥)، ٣٨ – ٥٢.

(٨) لمزيد من التفاصيل راجع د. أسامة عبد الله قايد – حماية وجرائم الحياة الخاصة وبنوك المعلومات – دار النهضة العربية – القاهرة – ٢٠٠٨ – ص ٨٢ وما بعدها.

(٩) لمزيد من التفاصيل حول حق الحصول على المعلومات راجع د. أزهار صبر كاظم حق صحفي في الحصول على المعلومات بحث منشور في مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية – العدد –٢٨ – الجزء الثالث – لسنة ٢٠١٨ – ص ٥٥٨.

(١٠) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي – مختار الصحاح – دار الحديث – القاهرة ٢٠٠٤ – ص٤١٨.

(١١) أنيس حسيب السيد المحلاوي – نطاق حماية وجرائم الأطفال – دار الكتب القانونية – القاهرة – ٢٠١١ – ص٢٣.

(١٢) اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب القرار ٢٥ – ٤٤ المؤرخ في ٢٠ نوفمبر ١٩٨٩ من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة، دخلت حيز النفاذ في ٢ سبتمبر ١٩٩٠ ، صادقت عليها الجزائر مع تصريحات تفسيرية بموجب المرسوم التشريعي رقم ٩٢ – ٤٦١ المؤرخ في ١٩ ديسمبر ١٩٩٢، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد ٩١ المؤرخة في ٢٣ ديسمبر ١٩٩٢.

(١٣) تشريع النموذجي والاستعراض العالمي للتشريعات، الطبعة السابعة المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين ومؤسسة كونز العائلية ٢٠١٣ ، ص. ١،

(١٤) صيرة بن تركية، استغلال الطفل في المواد الإباحية ما بين الحظر الدولي والتجريم الوطني المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي أحمد بن يحيى الونشريسي – تيسمسيلت المجلد ٢ ، العدد ٢ ، ٢٠١٧، الجزائر، ص. ٢٤٥.

(١٥) ماهر جميل أبو خوات الحماية الدولية لحقوق الطفل، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠٥، ص. ١٩٣.

(١٦) سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية السعودية، ٢٠٠١، ص. ٢٧.

(١٧) تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاستغلال الجنسي للأطفال، مقدم المجلس حقوق الإنسان، الدورة الحادية والثلاثون الوثيقة رقم A/HRC 11/٣٤/٣١ ديسمبر ٢٠١٥، ص. ٨.

(١٨) طارق عثمان، حماية الأطفال من الاستغلال في المواد الإباحية عبر الانترنت في التشريع الجزائري، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، المجلد ١١،العدد١ ، ٢٠١٦، الجزائر ،ص٤٢٠–٤٢١.

(١٩) لمرجع السابق، ص. ١١.

(٢٠) طارق عثمان، المرجع السابق، ص. ٤٢١.

(٢١) مبادئ توجيهية لواضعي السياسات بشأن حماية الأطفال على الانترنت، المرجع السابق، ص. ١٣.

(٢٢) تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية "نجاة معلا مجيد"، المرجع السابق، ص. ١٢.

(٢٣) طارق عثمان، المرجع السابق، ص. ٤٢١

(٢٤) تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية "نجاة معلا مجيد"، المرجع السابق، ص. ١٢.

(٢٥) تقرير المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية "مود دي بوير بوكيتشيو" ، مقدم للجمعية العامة، الدورة السبعون الوثيقة ، ٢٢٢/٧٠، جويلية٢٠١٥،ص١٦.

(٢٦) لمادة ٣٩ من اتفاقية حقوق الطفل

(27) (Hughes, Kirsty, I. (2012, September 4). A Behavioural Understanding of Privacy and its Implications for Privacy Law. SSRN. https://papers.ssrn.com/sol3/papers.

(٢٨) تقرير المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية "مود دي بوير بوكيتشيو" ، مقدم المجلس حقوق الإنسان الدورة الثامنة والعشرون ،رقم ٢٨/٥٦/ديسمبر ٢٠١٤،ص١١.

(٢٩) الباحث

(30).٣١ (Sarker, I. H., Kayes, A. S. M., Badsha, S., Alqahtani, H., Watters, P., & Ng, A. (2020). Cybersecurity data science: an overview from machine learning perspective. Journal of Big Data, 7 (1), 1-29.

(٣١) شويرب، جيلالي، ومراد ، فائزة (٢٠٢٣) مفهوم الحروب السيبرانية والأمن السيبراني. مجلة الحقوق والحريات، ١١ (١)، ١٥٧ – ١٧٨.

(٣٢) السمحان، منى عبد الله صالح (٢٠٢٠). متطلبات تحقيق الأمن السيبراني لأنظمة المعلومات الإدارية بجامعة الملك سعود. مجلة كلية التربية بالمنصورة، ١ (١١١)-٢-٢٩.

(٣٣) المصدر نفسه ص ، ٣٠.

(٣٤) الشريف، هيثم عبد الله (٢٠٢٠) أطفالنا والسيبرانية وأمنهم على الإنترنت.

(٣٥) غنية باطلي، الجريمة الإلكترونية، منشورات الدار الجزائرية، ط١، الجزائر ٢٠١٥، ص ١١.

(٣٦) زينب سالم عبد الرحمن الطفل العربي والثقافة الالكترونية، ط٢، دار أطفالنا للنشر والتوزيع، الجزائر ، ٢٠١٧، ص ١٥٢.

(٣٧) حميش محمد : حماية الطفل من مخاطر الوسائل الحديثة للاتصال في ظل التشريع الجزائري مقال باحث دكتورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر، تلمسان، ص ١٩٠.

(٣٨) وفاء مرزوق. حماية حقوق الطفل في ظل الاتفاقيات الدولية. طل ٤ منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠١٠، ص ٩.

(٣٩) د. أحمد عبد الحليم شاكر . الحماية الجنائية للطفل من الاستغلال الجنسي في القانون الإماراتي، بحث منشور بمجلة الفكر الشرطي المجلد رقم ٢٨,العدد١٠٩,ابريل ٢٠١٩,ص٧٠.

قائمة المراجع

المراجع العربية:

١. أحمد عبد الحليم شاكر . الحماية الجنائية للطفل من الاستغلال الجنسي في القانون الإماراتي، بحث منشور بمجلة الفكر الشرطي المجلد رقم ٢٨,العدد١٠٩,ابريل ٢٠١٩,ص٧٠.

٢. أزهار صبر كاظم حق صحفي في الحصول على المعلومات بحث منشور في مجلة لارك للفلسفة واللسانيات والعلوم الاجتماعية – العدد –٢٨ – الجزء الثالث – لسنة ٢٠١٨ – ص ٥٥٨.

٣. أسامة عبد الله قايد – حماية وجرائم الحياة الخاصة وبنوك المعلومات – دار النهضة العربية – القاهرة – ٢٠٠٨ – ص ٨٢

٤. أكرم عبد الرزاق – الإدمان التكنولوجي – الطبعة الأولى – بغداد ٢٠٠١ ص ٢٢.

٥. أنيس حسيب السيد المحلاوي – نطاق حماية وجرائم الأطفال – دار الكتب القانونية – القاهرة – ٢٠١١ – ص٢٣.

٦. بن قارة، عائشة (٢٠١٦). الحق في الخصوصية المعلوماتية بين تحديات التقنية وواقع الحماية القانونية المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، ٢(٥)، ٣٨ – ٥٢.

٧. تشريع النموذجي والاستعراض العالمي للتشريعات، الطبعة السابعة المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين ومؤسسة كونز العائلية ٢٠١٣ ، ص. ١،

٨. تقرير المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية "مود دي بوير بوكيتشيو" ، مقدم للجمعية العامة، الدورة السبعون الوثيقة ، ٢٢٢/٧٠، جويلية٢٠١٥،ص١٦.

٩. تقرير المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية "مود دي بوير . بوكيتشيو" ، مقدم المجلس حقوق الإنسان الدورة الثامنة والعشرون ،رقم ٢٨/٥٦/ديسمبر ٢٠١٤،ص١١.

١٠. تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاستغلال الجنسي للأطفال، مقدم المجلس حقوق الإنسان، الدورة الحادية والثلاثون الوثيقة رقم A/HRC 11/٣٤/٣١ ديسمبر ٢٠١٥، ص. ٨.

١١. حمد بن عبد الله اللحيدان. الادمان على الأنترنت – مؤسسة اليمامة – جريدة ، الرياض ، السعودية.

١٢. حميش محمد : حماية الطفل من مخاطر الوسائل الحديثة للاتصال في ظل التشريع الجزائري مقال باحث دكتورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر، تلمسان، ص ١٩٠.

١٣. زينب سالم عبد الرحمن الطفل العربي والثقافة الالكترونية، ط٢، دار أطفالنا للنشر والتوزيع، الجزائر ، ٢٠١٧، ص ١٥٢.

١٤. السمحان، منى عبد الله صالح (٢٠٢٠). متطلبات تحقيق الأمن السيبراني لأنظمة المعلومات الإدارية بجامعة الملك سعود. مجلة كلية التربية بالمنصورة، ١ (١١١)-٢-٢٩.

١٥. سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية السعودية، ٢٠٠١، ص. ٢٧.

١٦. الشريف، هيثم عبد الله (٢٠٢٠) أطفالنا والسيبرانية وأمنهم على الإنترنت.

١٧. الشهري، هاله ظافر، ومحمد صالح نورين. (٢٠٢١). الدور التربوي للأسرة في تلبية متطلبات المنافسات الدولية للمرحلة الابتدائية بالمملكة العربية السعودية مجلة كلية التربية ، ١٠٣٤) ، ٤١٨ – ٤٦٢ .

١٨. شويرب، جيلالي، ومراد ، فائزة (٢٠٢٣) مفهوم الحروب السيبرانية والأمن السيبراني. مجلة الحقوق والحريات، ١١ (١)، ١٥٧ – ١٧٨.

١٩. صيرة بن تركية، استغلال الطفل في المواد الإباحية ما بين الحظر الدولي والتجريم الوطني المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، معهد العلوم القانونية والإدارية،

المركز الجامعي أحمد بن يحيى الونشريسي – تيسمسيلت المجلد ٢ ، العدد ٢ ، ٢٠١٧، الجزائر، ص. ٢٤٥.

٢٠. طارق عثمان، حماية الأطفال من الاستغلال في المواد الإباحية عبر الانترنت في التشريع الجزائري، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، المجلد ١١،العدد١ ، ٢٠١٦، الجزائر ،ص٤٢٠-٤٢١.

٢١. عبد الفتاح، الأميرة. (٢٠١٥) ثقافة الخصوصية عبر مواقع التواصل الاجتماعي بين مزايا الإفصاح عن الذات ومخاطره جامعة القاهرة ، ١٤(١)، ١١١ – ١٨٥.

٢٢. غنية باطلي، الجريمة الإلكترونية، منشورات الدار الجزائرية، ط١، الجزائر ٢٠١٥، ص ١١.

٢٣. قنطقجي، سامر مظهر. (٢٠١٦) سياسة الخصوصية مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية ، (٥٢)، ١٤ – ٢٠.

٢٤. كدواني، شرين (٢٠٢٢. ضوابط حماية الحق في الخصوصية عبر مواقع التواصل الاجتماعي دراسة تحليلية مجلة البحوث الإعلامية ، ٢ (٦٠) ، ٩٠٣ – ٩٤٨ .

٢٥. ماهر جميل أبو خوات الحماية الدولية لحقوق الطفل، دار النهضة العربية، مصر، ٢٠٠٥، ص. ١٩٣.

٢٦. محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي – مختار الصحاح – دار الحديث – القاهرة ٢٠٠٤ – ص٤١٨.

٢٧. وفاء مرزوق. حماية حقوق الطفل في ظل الاتفاقيات الدولية. طل ٤ منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ٢٠١٠، ص ٩.

المراجع الأجنبية:

1. Sarker, I. H., Kayes, A. S. M., Badsha, S., Alqahtani, H., Watters, P., & Ng, A. (2020). Cybersecurity data science: an overview from machine learning perspective. Journal of Big Data, 7 (1), 1-29.
2. Hughes, Kirsty, I. (2012, September 4). A Behavioural Understanding of Privacy and its Implications for Privacy Law. SSRN. https://papers.ssrn.com/sol3/papers.

References

1. Akram Abdul-Razzaq, *Technology Addiction*, First Edition, Baghdad, 2001, p. 22.
2. Hamad bin Abdullah Al-Luhaidan, *Internet Addiction*, Al-Yamamah Foundation, Riyadh Newspaper, Saudi Arabia.
3. Abdul-Fattah, Princess. (2015) *Privacy Culture on Social Media: Between the Advantages and Risks of Self-Disclosure*, Cairo University, 14(1), 111-185.
4. Qantakji, Samer Mazhar. (2016) *Privacy Policy*, *International Journal of Islamic Economics*, (52), 14-20.
5. Al-Shahri, Hala Zafer, and Muhammad Saleh Nourin. (2021) *The Educational Role of the Family in Meeting the Requirements of International Competitions for the Primary Stage in the Kingdom of Saudi Arabia*, *Journal of the College of Education*, 1034, 418-462. Kadwani, Sherine (2022). Controls for Protecting the Right to Privacy on Social Media: An Analytical Study. Journal of Media Research, 2(60), 903-948.
6. Ben Qara, Aisha (2016). The Right to Information Privacy Between Technological Challenges and the Reality of Legal Protection. Arab Journal of Science and Research Publication, 2(5), 38-52.
7. Osama Abdullah Qaid - Protection and Crimes of Private Life and Information Banks - Dar Al-Nahda Al-Arabiya - Cairo - 2008 - p. 82.
8. Azhar Sabr Kazem, A Journalist's Right to Access Information. Research published in the Lark Journal of Philosophy, Linguistics and Social Sciences - Issue -28 - Part Three - 2018 - p. 558.
9. Muhammad ibn Abi Bakr ibn Abd al-Qadir al-Razi - Mukhtar al-Sahah - Dar al-Hadith - Cairo 2004 - p. 418.
10. Anis Hasib al-Sayyid al-Mahalawi - The Scope of Protection and Crimes Against Children - Dar al-Kutub al-Qanuniyya - Cairo - 2011 - p. 23. Model Legislation and Review Global Legislation, 7th Edition, International Centre for Missing and Exploited Children and the Koons Family Foundation, 2013, p. 1.

11. Sira Ben Turkia, Child Exploitation in Pornography: Between International Prohibition and National Criminalization, Algerian Journal of Law and Political Science, Institute of Legal and Administrative Sciences, University Center Ahmed Ben Yahia El Wancharissi - Tissemsilt, Volume 2, Issue 2, 2017, Algeria, p. 245.
12. Maher Jamil Abu Khawat, International Protection of Children's Rights, Dar Al Nahda Al Arabiya, Egypt, 2005, p. 193.
13. Child Abuse and Illicit Exploitation, Naif Arab University for Security Sciences, Saudi Arabia, 2001, p. 27.
14. Report of the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights: Information and Communication Technologies and the Sexual Exploitation of Children, submitted to the Human Rights Council, 31st Session, Document No. 31/34/A/HRC, 11 December 2015, p. 8.
15. Tariq Othman, Protecting Children from Exploitation in Online Pornography in Algerian Legislation, Al Mufakker Magazine. Faculty of Law and Political Science, Mohamed Khider University, Biskra, Volume 11, Issue 1, 2016, Algeria, pp. 420-421.
16. Report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography, Maud de Boer-Bocchio, submitted to the General Assembly, seventieth session, document 70/222, July 2015, p. 16.
17. Hughes, Kirsty, I. (2012, September 4). A Behavioural Understanding of Privacy and its Implications for Privacy Law. SSRN. https://papers.ssrn.com/sol3/papers.
18. Report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography, Maud de Boer-Bocchio, submitted to the Human Rights Council, twenty-eighth session, resolution 56/28, December 2014, p. 11.
19. 31. Sarker, I. H., Kayes, A. S. M., Badsha, S. Alqahtani, H., Watters, P., & Ng, A. (2020). Cybersecurity data science: an overview from machine learning perspective. Journal of Big Data, 7 (1), 1-29.

20. Shuwairb, Jilali, and Murad, Faiza (2023). The Concept of Cyber Warfare and Cybersecurity. Journal of Rights and Freedoms, 11 (1), 157-178.
21. Al-Samhan, Mona Abdullah Saleh (2020). Cybersecurity Requirements for Management Information Systems at King Saud University. Journal of the College of Education, Mansoura, 1 (111)-2-29.
22. Al-Sharif, Haitham Abdullah (2020). Our Children and Cybersecurity: Their Online Safety.
23. Ghania Batli, Cybercrime, Algerian House Publications, 1st ed., Algeria 2015, p. 11.
24. Zainab Salem Abdul Rahman, The Arab Child and Electronic Culture, 2nd ed., Our Children's Publishing and Distribution House, Algeria, 2017. p. 152.
25. Hamish Mohamed: Protecting the Child from the Dangers of Modern Communication Technologies under Algerian Legislation, PhD Researcher's Article, Faculty of Law and Political Science, Abou Bekr University, Tlemcen, p. 190.
26. Wafaa Marzouk. Protecting Children's Rights under International Conventions. Talal 4, Al-Halabi Legal Publications, Lebanon, 2010, p. 9.
27. Ahmed Abdel Halim Shaker. Criminal Protection of the Child from Sexual Exploitation in Emirati Law, Research published in the Journal of Police Thought, Volume 28, Issue 109, April 2019, p. 70.